

التاريخ: 16 ربيع الأول 1444 هـ  
الموافق: 12 أكتوبر 2022 م

## تعيم رقم (9) لسنة 2022

### بشأن التزام شركات التأمين بعدم إصدار خطابات ضمان

تهيب وحدة تنظيم التأمين لكافة الخاضعين لرقابتها بموجب أحكام المادة (2) من القانون رقم 125 لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها بالالتزام بعدم إصدار خطابات الضمان، لا في ذلك من مخالفة لا جاء في أحكام المادة (382) من قانون التجارة رقم 68 لسنة 1980 ولل المادة رقم (65) من قانون المناقصات رقم (49) لسنة 2016 حيث اختص الشرع البنوك فقط لا غير بإصدار خطابات الضمان.

وعليه يتعين على كافة المخاطبين بموجب هذا التعيم الالتزام بما ورد به مع الاخذ بعين الاعتبار ان عدم الالتزام يعطي الحق للوحدة بمساءلة المخالف وحالته للنيابة العامة بموجب القانون رقم 125 لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وأي قانون آخر ذو صلة.

مع أطيب التمنيات،،

رئيس وحدة تنظيم التأمين



محمد سليمان العتيبي

